

الإجابة على الأسئلة | برنامج أصول العلم السادس | الشيخ صالح

العصيمي

صالح العصيمي

اجيب على ما يتيسر من الاسئلة بحسب ما يتيح المقام. لان الاخوان باقي عندهم تكريم الاخوان المكرمين ونجيب على الاسئلة بقدر ما نستطيع والاصل في الاسئلة الاصل في الاسئلة اننا نقدم الجواب على - [00:00:00](#)

الجواب على الاسئلة التي تتعلق بالدرس فهذا هو محل العناية. واقتصر على جواب اه هاتين الورقتين لان هذا السائل جاء لي ودفع بهاتين الورقتين ليجيب عنهما متعمداً ذلك فانا اتعمد الجواب - [00:00:32](#)

واضح رجاء ان ينفعه الله به فان كان السائل متعلماً بنفعه الله به. فان كان متعمداً لم يزد ذلك الا خبالاً. يقول ما حكم الجهاد في سبيل الله؟ بحال تعرض الدين للخطر. وخاصة في هذه الايام؟ وما حكم مشهورة ولاية الامر - [00:00:52](#)

بتركيز راية الجهاد في سبيل الله ونصرة السنة وحماية الدين الجواب ان الله سبحانه وتعالى اوجب الجهاد في آيات عديدة. وبين ان من احكام الجهاد رده الى ولي الامر. قال تعالى واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به. ولو رده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذي - [00:01:12](#)

يستنبطونه منه. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام جنة يتقى به ويقاقل من ورائه. اي يرجع الى قوله في الجهاد. فذمة ولي الامر مشغولة - [00:01:39](#)

عمارتي حياة المسلمين بالجهاد فهو المسؤول عنها. ونحن بطاعته. واذا خفف الله سبحانه وتعالى عنا وجب على العبد ان يشتغل بوظيفته في العبودية. وان يترك ما ليس له لاهله فان الله لن يسأله عنه - [00:01:59](#)

وانما سيسأله عن العبودية التي فرض فرضت عليه. قال الله تعالى وما كان المؤمنون ليسروا كافة. فلولا اذا نفر من كل ثقة منهم طائفة يتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون. فبين الله ان الامة - [00:02:21](#)

تقسم فيها الوظائف باعتبار العبودية التي رتبها الله. فليس للعبد ان يرتبها وفق هواه. ولا رأيه ولا قول اهل بلده وطائفته التي يحب وانما وفق ما يحبه الله عز وجل. فان المحب لله صدقا هو الذي - [00:02:41](#)

الذي يتبع شرعه ويصدق رسوله صلى الله عليه وسلم. فاذا وفى بهذا كملته عبوديته ورق الله عز وجل مقامه ودرجته عنده. فاذا نازع العبد العبوديات المفروضة عليه وتمرد عليها وشغل نفسه بغيرها - [00:03:01](#)

ارحق ذلك كاهله في العبودية فضعف عن العبودية المضروبة عليه ففسدت عليه عبوديته وافسد العبودية يأتي على الناس ومن فقه ابن عمر رضي الله عنه كما ثبت انه لا يجوز للعبد ان يوغل في العدو - [00:03:21](#)

يا ابني الامير اي انه لا بد ان يرجع الى اميره ثم يستشيريه في ذلك وقد ذكر العلامة زروق المالكي كلاماً عجيباً انه قل احد نكل عن طاعة الامام في هذا الا ابتلي في دينه ففسد عليه - [00:03:41](#)

وهذا مشاهد ان لا ينازعون ولي الامر فيما يتعلق بالجهاد انهم ينقلبون على اعقابهم فيصيرون في حمأة من السوء والشر. وربما وقعوا في الكفر ومن عرف احوال الناس قديماً وحديثاً وجد صدق ذلك فالانسان يشتغل بما يلزمه من العبودية وما لا يلزمه يركنه الى

- [00:04:01](#)

اهله واذا خفف الله عز وجل عنك شيئاً من العبودية فلا تثقل كاهلك بما يعظم به حسابك وقد ذكر ابن رجب ان عمر ابن الخطاب رؤي

بعد مدة من وفاته يستقل له ما فعل الله بك؟ فقال الان فرغت من الحساب - 00:04:26

فالمراء اذا عظمت ولايته من حاكم او عالم عظم السؤال عليه يوم القيامة. واذا زوي عن الانسان حظه من حكم او علم فلا يبتلي نفسه بما ليس مكلفا به يقول هذا السائل ما حكم النحنة او الكحة في الصلاة بغير ضرورة تكره وتصح الصلاة معها - 00:04:49

يقول ما هو القدر الواجب لصلاة الرجل في بيت لبعد المسجد عن البيت هذه المسائل تعطل الانسان عن الصلاة يصلي في المسجد ويعينها الله يقول ما حكم تسليم المأموم قبل ان يسلم الامام؟ التسليمة الثانية. يحرم فعله. يحرم ان - 00:05:21
لما قبل الامام التسليمة الثانية. وهل تبطل صلاته؟ محل تأمل. لان الركن هو التسليمة لكن يحرم فعله ولا بد ان يأتى بالامام بعض الناس هو بخط دقيق فلا نراها يقول شخص يصلي - 00:05:43

واذا سجد جلس على كرسي فاتى شخص واتم به هل يجلس المأموم ام يصلي قائما يصلي قائما فهي الحال الاخيرة لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الصحابة انه كان يصلي جالسا - 00:06:08

هم يصلون قياما المسائل الافتراضية هذي ما فيها خير في العبادة. واحد يفترض اشياء لغير معمول بها هذا يظعفها عن العبادة. يشتغل بما يلزمه يقول ما حكم ترك السنن في الصلاة عمدا؟ والاقتصار على الاركان والواجبات. هذا مما يضعف العبودية - 00:06:28
ذكره ابن القيم والشاطبي فالانسان اذا اعتاد ترك السنن اوصلته الى ترك الواجبات فلا ينبغي للانسان ان يتساهل ففي سنن الصلاة وليحرص عليها حماية صلاته يقول هل يجوز التيمم لمن - 00:06:54

يمكن له ادراك في اخر وقت الصلاة في بلد يوجد فيه الماء. اذا غلب على ظنه انه اذا طلب الماء ادركه في وقت الصلاة فانه يتوضأ اذا وصل ثم يصلي ما دام الوقت باقيا - 00:07:15

يقول في توقيت ام القرى اليوم صلاة الفجر ما هو الوقت اي قدره للقامة لصلاة الفجر اذا انتهى من الاذان اذا انتهى من الاذان هذا وقت الصلاة من الاذان هذا دخول وقت الصلاة. واما - 00:07:37

ادعاء ان هناك تقديما في الاذان والناس يؤدنون هذا الوقت قبل ان يوجد تقويم ام القرى. تقويم ام القرى جاءوا الناس في هذا البلد يعرفون الاوقات فاولئك الذين عاشوا ذلك الزمان يقطعون بصحة هذه الاوقات. وقد خرجت لجنتان في حياة - 00:07:53

الشيخ عبد العزيز بن باز رحمهم الله رحمه الله بتعيين وقت صلاة الفجر والتحفظ من صحته احدهما الشيخ صالح بن فوزان والاخرى يرأسها الشيخ بكر ابو زيد فحكمت اللجنتان بصحة وقت الفجر. فالاصل بقاء الناس على هذه الاوقات المؤقتة - 00:08:13
هذا سائل يسأل يقول او يعبر عن سؤاله يقول انه هناك تخبيط عن العلم وما يحصل من تهجم على اهل العلم وانما يحصل بسببهم

الجواب العبد مأمور بان يطلب ما يقربه الى الله سبحانه وتعالى ومفتاحه العلم. فالعلم اعظم الطرق المؤدية الى - 00:08:35
الجنة فيطلبه الانسان ويشغل بما يلزمه. اما العائدون هو المتهوبون فلا يبالي بهم ان هؤلاء لم يخلو منهم زمن. فزمن النبوة كان مملوءا بالمنافقين. فما بالك هذه الازمان المتأخرة والمرء ينظر الى ما يحصل به عبادة الله ويستمسك به وهذا اعظم لاجره فانه اذا قل العاملون بالعمل عظم - 00:08:59

الاجر واذا اردت الشروع في اثم مثني في الفقه فبماذا ينصحك نصيحتي ان تتدرج في حفظ الفقه كما كان اهل العلم يحفظون شيئا وجيزا ثم يرتفعون ثم يرتدعون والحنابلة رحمهم الله كانت لهم مصنفات مختصرة في طبقة المتقدمين والمتوسطين - 00:09:29

الكتب المصنفة اختصارا عند المتأخرين ارفع من رتبة الابتداء. في حفظ متنا وجيزا على مذهب الحنابلة. والمقصود خذ من المتن الفقهي ان يكون مستمدا على ما ينفعه. في حفظ هذا المتن والطهارة والصلاة مما يلزم الانسان. فاذا ارتفع بعد ذلك - 00:10:03

احفظوا زاد المستقنع يقول لم اجد ماء لصلاة الظهر فتيممت وعند العصر توفر الماء فهل يجب علي الوضوء بصلاة العصر ام ابقى على التيمم؟ بل يجب عليك ان تستعمل الماء ما دام وجد فقد رفع موجب - 00:10:25

واستعمال التيمم ولا يجب عليك ان تعيد صلاة الظهر لصحتها بشرطها يقول ما حكم من لا يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام رفع اليدين عن تكبيرة الاحرام سنة فاذا صلى ولم يرفع يديه صحت صلاته - 00:10:50

قل اين موضع اليدين بعد الرفع من الركوع؟ هل ترسل ام توضع على الصدر وماذا عن حديث كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده

اليمنى على اليسرى في الصلاة. موضع وضعهما هو - [00:11:13](#)

الارسال في اصح القولين. واما حديث سهل بن سعد الذي ذكره السائل بمعناه عند البخاري فهذا حديث مطلق وليس عامة والحديث المطلق لا يصلح في كل المواضع وانما يصلح في موضع واحد وهو اما ان يكون للمصلي حال قيامه قبل الركوع - [00:11:28](#) اما ان يكون للمصلي الركوع والموافق الاحاديث والاثار ان المصلي يقبض يديه قبل الركوع. فيكون حديث سهل ابن سعد مخصوصا بهذا المحل وهو ما قبل الركوع واما ما بعد الركوع فالظاهر انه يرسل يديه - [00:11:48](#)

وكان هذا هو اكثر فعل شيوخنا محمد بن ابراهيم ال الشيخ وعبد الرحمن بن ناصر بن سعدي رحمهم الله اخبرني بهذا من صلى وراءهما ومنهم الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عجيل رحمه الله - [00:12:08](#)

يقول من اغتسل من الحدث الاكبر قال يكفي الوضوء فيهما اغتسل عن الحدث الاكبر كفاه غسله عن الوضوء يقول ما حكم ترك الفاتحة للمأموم؟ ارجح القولين ان قراءة الفاتحة واجبة على المأموم وراء الامام. فيقرأها - [00:12:27](#)

ثم يتابع الامام في صلاته يقول هل ينصح طالب العلم بان يكون له اصل ضبط روض المربع واصل تحقيق يلزمه المغني وهكذا في سائر الفنون ما الجواب لا يلزمه ان يتلقى الفقه درسا على شيوخه. ثم يستمسك بالروض المربع. فروض مربع هو الكتاب - [00:12:50](#) المنضبط من كتب المتأخرين مقرونا بادلة المذهب. واما المغني فصاحبه من المتوسطين في المذهب وهو يذكر الخلاف العالي اذا ضبط المرء مختصرات الفقه عند الحنابلة يلزم بعد ذلك روض الموضع ويجعله اصلا له - [00:13:14](#)

يقول ما الفرق بين السنية والاباحة عند الحنابلة السنة عندهم يثاب على فعلها ولا يعاقب على تركها واما المباح فهو خال من الثواب والعقاب في يقول ما قيمة كتاب مطالب اولي النهي؟ هو كتاب نافع من الشروح النافعة في المذهب - [00:13:35](#)

وهذا اخر البيان على هذه المسائل بحسب جوابه ويصلح المقام والله اعلم وصلى الله وسلم على نبيه محمد واله وصحبه اجمعين -

[00:13:59](#)